


الاسلام بمبدأ

بقلم: فضيلة العلامة الشيخ عبد الهادي الفضيلي



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وآله الطاهرين

## كلمة الجمعية

يسرنا ان نقدم للقراء الكرام العدد الثاني من سلسلتنا الثقافية «سلسلة الثقافة الاجتماعية» ، هذه السلسلة التي جاءت شعوراً منا بالواجب وتلبية لرغبة شبابنا في الحصول على ثقافة إسلامية ميسرة تتيح لهم التعرف على دينهم الاسلامي الأصيل ، صانع هذه الامة وباعث النور في العالم.

ان حاجة شبابنا للثقافة الدينية حاجة ملحة تتطلب المزيد من الكتب النافعة في مختلف جوانب العقيدة والتشريع الاسلامي .

وإننا لندرجو أن نوفق للاستمرار في هذه السلسلة وتطويرها

لكي نؤدي بذلك خدمة لجيلنا الذي تعقد عليه الآمال في  
عزة امتنا ونصرها ومنعتها .

وهذا الكتاب «الاسلام مبدأ» لمؤلفه العلامة الشيخ  
عبد الهادي الفضلي ، بحث قيم في مفهوم الدين والاسلام  
نرجو ان يتضح به مفهوم ديننا الحنيف وتنجلي به الرواسب  
الغريبة التي علقت بمفهوم الدين نتيجة لمفاهيم الحضارة  
المادية .

جزى الله المؤلف العلامة خيراً

ووفق الله المسلمين لخير الدنيا والآخرة .

جمعية الثقافة الاجتماعية

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## المقدمة

لم تكن الدراسات اللغوية ، العربية ، وبخاصة القديمة منها بدراسة الكلمة في حدود ارتباطاتها بالكلمات الأخرى إلا فيما نقرؤه في أمثال ( الاشتراك ) و ( الترادف ) و ( المجاز ) ، ولا في حدود تطوراتها نتيجة عوامل الزمان والمكان ، لمعرفة مدى ما تلتقي فيه المعاني المتعددة التي يستعمل فيها اللفظ الواحد ، ومعرفة المناشئ ، والأسباب التي أدت أو ساعدت على انتقال اللفظة من هذا المعنى إلى ذلك ، أو على استعمالها في هذا المعنى ثم في المعنى الآخر .

وموجزاً : لم يهتم المعنيون بالدراسات اللغوية بدراسة الكلمة في كل مجالاتها وملابساتها ، وربما كانت طبيعة

مناهجهم في الدراسة التي املتها عليهم طبيعة ظروفهم ،  
ومراحل تطور المناهج الدراسية ، تجعلنا نعذرهم إلى حد ما .

أما اليوم وقد تطورت الدراسات اللغوية إلى دراسة  
تاريخ وحياة الكلمة دراسة توفر لها كل الامكانيات  
والجهود .. رأيت أن اوافي قرّائي الكرام بهذا اللون  
الجديد من الدراسة لكلمتي ( الدين ) و ( الاسلام ) ،  
اللون الذي سيلمسون في نتائجه تطوراً مهماً بالنسبة إلى  
دراسات الكلمة المذكورة قديمة ومحدثة .

( ١ )

الدين - مفهوماً

## الدين في اللغة

لكلمة (الدين) معانٍ كثيرة تستعمل فيها، ربما تبلغ الثلاثين مفهوماً، متى حاولنا أن نتتبعها في مجالات استعمالاتها، وفي مظانها من معاجم وقواميس اللغة. والذي يهمننا في دراستنا هذه لكلمة (الدين) في مجالها اللغوي هو التعرف في ضوئها على اختيار كلمة (دين) لفظاً تطلق كعنوان على الشرائع الالهية.

واهم هذه المعاني هي : القانون، الشريعة، الملة، التوحيد، المذهب، الطريقة، السلطان، الملك، الحكم، السياسة، الامر، القهر، الغلبة، العبادة، الطاعة، الذل، السيرة، العادة، التقليد، الحال، الورع، العزة، الحساب، القضاء، الجزاء، المكافأة.

ومتى حاولنا أن نصنف هذه المعاني على أساس التقاء مضامين ومحتويات بعضها مع بعض عند معنى واحد



يجمعها ضمن اطار واحد ننتهي إلى القائمة التالية :

١- القانون ، الشريعة ، الملة ، التوحيد ، المذهب

الطريقة .

هذه المعاني ينتظمها معنى واحد شامل ، وهو محتوى لفظة (المبدأ) لأن القانون والشريعة يجمعهما معنى كلمة (نظام) ، والملة والتوحيد يجمعهما معنى كلمة (عقيدة) والمذهب والطريقة يجمعهما معنى كلمة (منهج) . والمبدأ في احد معانيه : عقيدة ونظام ومنهج .

عقيدة : هي فلسفة عن الكون والحياة .. ونظام : هو مجموعه الاحكام والتعاليم القانونية لتنظيم الحياة .. ومنهج : هو طريقة يسار على هديها في الحياة .

وهذه المعاني المذكورة حيث يضمها اطار كلمة (مبدأ) نستطيع - في ضوءه - أن ندرك منشأ اختيار كلمة (دين) عنواناً لكل شريعة الهية وذلك لتضمنها العقيدة والنظام والمنهج .

٢- السلطان ، الملك ، السياسة ، الحكم ، القهر ،  
الأمر ، الغلبة .

وهذه المعاني ينتظمها معنى واحد شامل أيضاً هو  
كلمة (دولة) المرادفة لمعنى حكومة وولاية .

وفي ضوءه : ندرك سبب اختيار كلمة (دين)  
عنواناً لكل شريعة الهية ايضاً ، لاشتمالها - أي الشريعة -  
على نظام سياسي ، أو نظام للحكم ، الذي يؤدي مضمون  
الكلمات الاربع الأولى ( السلطان ، الملك ، السياسة ،  
الحكم) والذي من خصائصه ونتائجه المعاني الثلاثة الاخيرة  
(القهر ، الأمر ، الغلبة) .

٣- العبادة ، الطاعة ، الذل .

ومعاني هذه الكلمات الثلاث يضمها اطار كلمة  
(امتثال) ، لان العبادة - في معناها اللغوي - هي  
الانقياد والخضوع ، وكذلك الطاعة ، ومن نتائجها الذل

ولكنه اذا كان لله تعالى فهو معنى العزة - كما سنعرفه فيما يأتي - ومنه نفهم لماذا اختيرت كلمة (دين) عنواناً للشريعة الالهية ، وهو لتوفرها على عنصر ( الامتثال )

٤- السيرة ، العادة ، التقليد ، الحال ، الورع ، العزة .

ومحتويات هذه الكلمات الست يجمعها عنوان واحد عام هو مؤدى كلمة (سلوك) - حسبما يصطلح عليه في علم النفس - وهو : كل تصرف يقوم به الانسان فكراً كان أو عملياً .

وفي ضوءه : نفهم منشأ تسمية الشريعة الالهية بالدين لانها تنطوي في تعاليمها على جميع مقومات وعناصر الشخصية الانسانية ، مبعث السلوك ، ومصدر التصرف .

وهنا نلاحظ فارقاً يميز الدين عن غيره من التعاليم الموجبة لوجود الشخصية الانسانية ، هو توفر الشخصية الدينية على (الورع) وهو الوقوف عما حرم الله تعالى ، وعلى

(العزة) وهي عدم الخضوع لغير الله تعالى .  
وربما كان هذا الفارق ملحوظاً لدى مستعملي كلمة  
(دين) في هذين المعنيين (الورع والعزة) لانا نلمسه  
امراً واضحاً في منشأ الاستعمال المذكور ، . ومنه نفهم  
ان نتيجة ذل العبودية والطاعة وهي العزة عنصراً أدم في  
مميزات الشخصية الدينية .

٥- الحساب ، القضاء ، الجزاء ، المكافأة .

ويضم المعاني التي تحتويها الكلمات الاربع معنى واحد  
عام ايضاً هو (المعاد) . . واشتمال الشريعة الالهية عليه  
من اوضح البديهيات ، فمنشأ تسمية الشريعة بالدين-على  
ضوئه- واضح جداً .

و (الخلاصة) : ان الدين في اللغة - على ضوء  
هذه الدراسة- مبدأ (عقيدة ونظام ومنهج) . . وهو  
مفهوم يلتقي وما نصطلح عليه من مفهوم الدين : عقيدة  
الهيبة ينبثق عنها نظام كامل للحياة .

## الدين في القرآن الكريم

كان القرآن الكريم ولا يزال اهم مصدر للغة العربية ، واهم مصدر للتشريع الاسلامي ، واهم مقياس يرجع اليه في مجالات الترجيح والشك ، للتأكد من صحة الاستعمال اللغوي ، ومن صحة الحكم الاسلامي كذلك .

ونحن في دراستنا هذه لمفهوم (الدين) ندخل القرآن على اعتباره مصدراً لغوياً نتعرف فيه على استعماله كلمة (الدين) في أي معنى ، ونتعرف فيه على صحة ما انتهينا اليه من نتائج في دراستنا لمفهوم الدين في اللغة .. وعلى اعتباره مصدراً تشريعياً نتعرف فيه على اصطلاحه التشريعي الاسلامي في كلمة (الدين) .

أ- اما في الجانب الأول :

فالقرآن الكريم استعمل كلمة (الدين) في كثرة من آياته في معانيها المختلفة التي استعرضنا اكثرها

والشيء الذي يفيدنا - في هذا المجال - هو استعمال القرآن الكريم كلمة (الدين) في المعاني العامة أمثال : (مبدأ) - بمعناه الذي اخترناه هناك : عقيدةً ونظاماً ومنهجاً - و (امتثال) و (دولة) و (سلوك) و (معاد) ؛ تلك المعاني التي انتهينا إليها في ضوء دراستنا لمفهوم الدين في اللغة .. فمثلاً :

١ - كلمة الدين في الآية الكريمة : (ان الدين عند الله الاسلام) تعطي معنى (مبدأً) لوصفها بالاسلام وهو - كما سنقف عليه في فصل قادم ان شاء الله تعالى - مبدأً بمعناه الذي اخترناه آنفاً في تفسير كلمة (دين) في احد معانيها (عقيدة ونظام ومنهج).

٢ - وهكذا كلمة الدين في الآية الكريمة : (ومن يبتغ غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه) تعطي معنى مبدأً

٣ - ومثلها كلمة الدين في الآية الكريمة : (هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون) تعطي معنى (مبدأً) ايضاً

٤- وكلمة الدين في الآية الكريمة : ( قل اني امرت ان اعبد الله مخلصاً له الدين ) تعطي معنى ( العبادة )  
- بمعناها العام - وفسرناه - فيما تقدم - ب ( الامثال )  
في كل مجالاته .

٥- ومثلها كلمة الدين في الآية الكريمة ( فاعبد الله مخلصاً له الدين ) تعطي معنى ( الامثال ) ايضاً .

٦- وكلمة الدين في الآية الكريمة : ( ان الحكم الا لله أمر أن لا تعبدوا الا اياه ذلك الدين القيم ) تعطي معنى ( الدولة ) ، وذلك بملاحظة اشتغالها على كلمة ( الحكم ) التي تفيد معنى ( النظام السياسي ) أو ( نظام الدولة ) . . . وكذلك بملاحظة اشتغالها على كلمة ( القيم ) التي تعطي - في احد معانيها اللغوية - معنى الوالى والراعي ، وليست الرعاية أو الولاية الا ( الدولة ) في مسؤوليتها - الكبرى .

٧- وهكذا في الآية الكريمة : ( وله ما في  
السموات والارض وله الدين واصباً افغير الله تتقون )  
تعطي معنى (الولاية) ايضاً لاقترانها بكلمة (واصباً)  
التي تفيد معنى (الثبوت والدوام) ، وبجمله (افغير الله  
تتقون) التي تنكر على الخوف والخشية من غير الله أي  
تنكر على الخضوع لغير الله تعالى ولغير إرادته ودستوره

٨- وكلمة الدين في الآية الكريمة : (فاقم وجهك  
للدين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل  
لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن اكثر الناس لا يعلمون)  
تعطي معنى (السلوك) بملاحظة اقترانها بكلمة (حنيفاً)  
التي تؤدي - في معناها اللغوي - معنى (الاستقامة)  
وعدم الانحراف . فاذا اضعفنا اليها ارتباطها بـ (فطرة  
الله التي فطر الناس عليها) نفهم ان المقصود من الاستقامة  
في الدين ، هو عدم الانحراف عن فطرة الله التي فطر  
الناس عليها ، وهذا لا يتأتى الا اذا كان في الدين تعاليم



على ضوءها يصوغ الانسان شخصيته وفق فطرتها التي فطرها الله عليها فيصدر سلوكه مستقيماً يتمشى وفطرة الله تعالى.

٩- وكلمة الدين في الآية الكريمة : ( ان ماتوعدون لصادق وان الدين لواقع ) تعطي معنى ( المعاد ) لوقوعها في سياق الوعد الذي احتوته جملة ( ان ماتوعدون لصادق )

١٠- ومثلها الآية الكريمة : ( مالك يوم الدين ) تعطي معنى ( المعاد ) ايضاً .

والى هنا : استطعنا ان نتعرف على استعمال كلمة ( الدين ) في القرآن الكريم في معانيها التي انتهينا اليها في فصل ( الدين في اللغة ) . . . وفي ضوءه استطعنا ان نتأكد من صحة ما انتهينا اليه من نتائج في دراستنا السالفة .

ب- اما في الجانب الثاني :

فالقرآن الكريم يصطلح على كلمة ( الدين ) ما

نصطلحه وما افدناه في خلاصة بحثنا عن (الدين في اللغة) وهو (عقيدة الهية ينبثق عنها نظام كامل للحياة). ونلمس هذا الاصطلاح جلياً في امثال الآية الكريمة (ان الدين عند الله الاسلام) وفق ما توصلنا اليه عند شرحها سابقاً وفي ضوءه : نكون قد استطعنا ان نتأكد من صحة مصطلحنا عن الدين (عقيدة الهية ينبثق عنها نظام كامل للحياة).

( ٢ )

الاسلام - مفهوماً

## الاسلام في اللغة

ربما أنهت معاجم اللغة العربية وقواميسها معاني كلمة (الاسلام) إلى ما يناهز العشرة أو يكثرها ، غير أن اهمها المعاني التالية :

الطاعة ، التسليم ، الخضوع ، الاذعان ، الانقياد ، الاستسلام .

ونستطيع أن نصنف عرض معاجم اللغة وقواميسها هذه المعاني إلى صنفين هما : ( ١ ) عرض المعاني المذكورة كلها أو بعضها - على اعتبارها مداليل لكلمة الاسلام - مطلقة من أي قيد ، كما هو في كثير من المعاجم . ( ٢ ) - عرضها على نوعين : ( أ ) مطلقة في بعضها . و ( ب ) مقيدة في بعض آخر .

وربما دار ذلكم التقييد حول كلمتي ( التسليم ) و ( الانقياد ) فقط - في حدود ما وقفت عليه - فقد

قيدتها بعض المعاجم حين فسرت كلمة (الاسلام) بهما  
بانه - اعني الاسلام- : «التسليم لأمر الأمر ونهيه بلا  
اعتراض» ، وأنه «الانقياد لأمر الأمر ونهيه بلااعتراض»

وبملاحظة أن الالفاظ الستة المذكورة ( الطاعة ،  
التسليم ، الخضوع ، الاذعان ، الانقياد ، الاستسلام)  
تلتقي عند معنى واحد في دلالتها وفي مجال استعمالها  
المختلفة وهو (الديانة للآخر) .. اذ معنى الطاعة - مثلاً -  
يتوقف تحقيقه من المطيع على وجود مطاع يدين له ،  
وكذلك معنى الانقياد يفتقر في تحقيقه من المنقاد إلى  
وجود منقاد اليه يدين له ، وهكذا معنى الخضوع والتسليم  
والاذعان والاستسلام ، تحتاج - بطبيعتها - إلى من يخضع  
ويذعن ويسلم ويستسلم اليه .

بهذه الملاحظة نستطيع ان نعتبرها الفاظاً مترادفة على

معنى واحد .

وفي ضوءه : نستطيع ايضاً ان نذهب - تفريراً عليه -  
إلى ان القيد لبعضها قيد للكل ، فنعمم ذلكم القيد وهو  
«الديانة لامر الأمر ونهيه بلا اعتراض» على كل المعاني  
المذكورة ، لأنها معني واحد . . . ولعلنا نستطيع ان نذهب  
إلى ابعد من هذا ، حينما ندرك ان القيد المذكور  
«اللااعتراض» ليس قيدياً خارجياً يعرض المعني المذكور  
دائماً ، وانما هو منتزع من ذات القيد ، من نفس المفهوم  
كما هو ظاهر جلياً من مؤدى الاستسلام وأخواته ، وعليه  
يكون القيد المذكور أهم عنصر مقوم له . . . وحينما يكون هذا  
شأنه ، لا يحتاج في تعميمه على الكل إلى ما تقدم من التوجيه .

وبملاحظة أن القيد المذكور اشتمل على وصف  
الديانة بمحتوى عبارة (بلا اعتراض) التي تدل - بطبيعتها -  
على أن الديانة لا تكون تسليماً أو انقياداً أو ما يرادفهما  
الا اذا كانت بلا تشكيك من قبل المطيع حول سبب أو  
علة الأمر والنهي .

وبملاحظة ان وصف الديانة المذكور هو من ابرز خصائص الدين ، بعد ان يثبت أنه دين من الله تعالى ، الذات المقدسة المتصفة بجميع صفات الكمال ، وانه نزل من قبله - عز وجل - لتوفير المصلحة التامة للانسان بما يغلق كل منافذ الشك والاعتراض .

وبتعبير آخر : ان الايمان اليقيني بكمال الله تعالى كمالاً مطلقاً ، ذلكم الايمان النابع من اعماق الوجدان الانساني ، ومن اسلم وأصوب نظرات العقل البشري ، ليفرض على الانسان ان يدين لله تعالى بما ينزله ديانة خالصة لا اعتراض فيها ولا تشكيك . . لأنها تقوم على اساس من يقين جازم بالكمال . . وسيتضح هذا اكثر في الحديث الآتي عن (الاسلام مبدأ) .

بهاتين الملاحظتين : ندرك وجه اختيار كلمة (الاسلام) اسماً للدين بصورة عامة . . وليس لشريعة نبينا

محمد (ص) فحسب \* ، وانما لجميع الأديان الالهية ،  
كما سنقف عليه عند دراستنا لمفهوم الاسلام على ضوء  
استعمال القرآن الكريم لكلمة (الاسلام) .

والى هنا نكون قد انتهينا إلى النتيجة المستهدفة ،  
وهي صحة استعمال كلمة الاسلام في معنى الدين ومعرفة  
وجه الاستعمال .

وبعد . . . لننتقل إلى تدعيم وتأكيد الاستعمال اللغوي  
المذكور باستعمال القرآن الكريم لهذا اللفظ .

## الاسلام في القرآن

حينما نستقري الآيات القرآنية الكريمة المشتملة على  
كلمة (الاسلام) ، او احدى مشتقاتها التي ترتبط  
بموضوعنا ، نجد القرآن الكريم قد استعمل الكلمة كما  
يلي :-

---

\* قال تعالى : ملة ابيكم ابراهيم ، هو الذي سماكم المسلمين من قبل .



١- في المعنى اللغوي (الديانة لأمر الأمر ونهيه بلا اعتراض).

٢- اسماً عاماً للشرائع الالهية .

٣- اسماً خاصاً لشريعة نبينا محمد (ص).

ونلمس استعماله في المعنى اللغوي في امثال الآيات التالية :

١- «أفغير دين الله يبغون وله أسلم من في السماوات والارض طوعاً وكرهاً واليه ترجعون» .

لأن كلمة (أسلم) - هنا - تعطي معني «الانقياد لأمر الأمر ونهيه بلا اعتراض» .. وتبين ما تفيده كلمة (أسلم) وازحاً كل الوضوح في (الاسلام كرهاً) الذي يراد بها الانقياد غير الارادي ، وهو ما يعبر عنه في لغة الفلاسفة الاسلامية بـ (الخضوع التكويني) أو (الاستكمال الطبيعي) ، وفحواه : خضوع جميع الكائنات ،

حياة وجامدة وانقيادها ، في نشأتها الكونية وتطوورها  
وفنائها لارادة الله تعالى ومشئته دونما أي اعتراض منها  
فالشجرة حينما تمر بمراحلها التكوينية ، من نشأة ونمو  
وفناء ، لا تملك امام ارادة الله تعالى اية ارادة ، ولا تقوى  
على اي اعتراض ، وانما تقطع تلكم المراحل الطبيعية  
خاضعة تمام الخضوع ، شأنها في ذلك شأن المكره الذي  
لا يتوفر على شيء من أمره . . . وكذلك الانسان حين يقطع  
مراحله التكوينية في ادوارها من النطفة ، فالجنين ،  
فالولادة ، فالرضاعة ، فالقطام ، فالطفولة ، وما بعدها ،  
في جميع ادوار نشأته ومراحل نموه وفنائه ، لا يملك امام  
ارادة الله تعالى اية ارادة ، ولا يقوى على أي اعتراض  
اما (الاسلام طوعاً) فيراد به الانقياد الارادي ،  
وهو ما يعبر عنه بـ (الخضوع التشريعي) او (الاستكمال  
الاختياري) ، وفحواه : خضوع الانسان دون سائر  
الكائنات الأخرى وانقياده للتشريع الذي يوفر له كماله

الانساني في حياة الاجتماعية بمختلف مجالاتها . وربما كانت الآية الكريمة ( لا إكراه في الدين ) تشير إلى ذلك ، وبخاصة حينما نلاحظ سياقها حيث اقترنت بقوله تعالى ( قد تبين الرشد من الغي ) الذي ربما يراد منه ما خلاصته : ان اكراه الانسان تكوينياً على السير وفق مناهج الدين بشكل طبيعي ، بحيث يزود باجهزة وراثية (طبيعية) منذ تكوينه ونشأته من قبل الله تعالى ، شيء لا موجب له بعد قيام الحجة من قبل الله - عز وجل بتبيان الرشد من الغي بسبب ما يتوفر عليه الانسان من ارادة هاديه زوده الله تعالى بها طبيعياً .

٢ - «بلى من اسلم وجهه لله وهو محسن فله اجره عند

ربه .» .

فقد فسرت كلمة (أسلم) هنا بالانقياد التام عن اخلاص ، وهو معنى «الديانة لأمر الأمر ونهيه بلا اعتراض» وكذلك في الآية الآتية :

٣ - «إذ قال له ربه أسلم ، قال : أسلمت لرب العالمين» .

والى هنا نكون قد تأكدنا من صحة الاستعمال اللغوي  
لكلمة (الاسلام) في معناها المتقدم آنفاً .

ونلمس استعمال القرآن الكريم لكلمة (الاسلام)  
اسماً عاماً للشرائع الإلهية في امثال الآيات التالية :

١- وإذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسماعيل  
ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم ، ربنا واجعلنا مسلمين  
لك ومن ذريتنا امة مسلمة لك ، وارنا مناسكنا وتب علينا  
انك انت التواب الرحيم .

٢- «ووصي بها ابراهيم بنيه ويعقوب ، يابني ، ان  
الله اصطفى لكم الدين ، فلا تموتن إلا وانتم مسلمون» .

٣- «فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين» .

وربما يفاد من أمثال هذه الآيات الكريمة ، أن  
كلمة (الاسلام) فيها مستعملة في معناها اللغوي لا اسماً

عاماً للشرائع الالهية .. وبتعبير آخر : ربما يفاد انها  
- هنا - صفة للشرائع الالهية وليست اسماً .. الا ان الذي  
اظنه قريباً - وبخاصة في الآيتين الثانية ، والثالثة التي  
وردت في قصة ضيف ابراهيم (ع) - هو استعمالها اسماً  
عاماً لا صفة .

وفي ضوءه ، نكون قد انتهينا هنا إلى التأكيد من  
صحة ما ذهبنا اليه سابقاً في وجه اختيار الاسلام اسماً عاماً  
للدين الالهي .

اما استعمال القرآن الكريم كلمة (الاسلام)  
اسماً خاصاً - اي علماً - لشريعة نبينا محمد - ص -  
فنلمسه في أمثال الآيتين الكرمتين :

١ - « اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي  
ورضيت لكم الاسلام ديناً » .

٢ - « ومن يبتغ غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه وهو  
في الآخرة من الخاسرين » وهو من الوضوح في غنى تام .

( ٣ )

الاسلام - مبدأ

أنتهينا فيما سبق من الحديث إلى ان «الاسلام هو الدين  
الذي بعث به نبينا محمد «ص» إلى البشرية كافة» .

وهذا التعريف للاسلام بانطوائه على كلمة «الدين»  
يعطينا بان الاسلام مبدأ (عقيدة ، ونظام ، ومنهج) .  
وذلك على اساس من تعريفنا للدين ، بانه مبدأ «عقيدة  
إلهية ينبثق عنها نظام كامل للحياة» ، بما اصطلحناه  
- هناك - في دراستنا عن (الدين في اللغة والقرآن) في فصل  
سابق .

والذي يهمننا - الآن - في حديثنا عن (الاسلام  
مبدأ) ، ان نتعرف على مؤدى كل من العقيدة والنظام  
والمنهج فأهم خصائص كل منها ، لندعم بذلك صحة  
تفسيرنا كلمة (الدين) في التعريف المذكور - بمحتوى  
كلمة (المبدأ) ...

## أ - (العقيدة)

فيما إنخاله : ان اسلم تعريف للعقيدة - أية عقيدة -  
هو ان نعرفها بما يأتي : «العقيدة : هي مجموعة - من  
الافكار والمفاهيم تعطينا صورة عن بداية الكون والحياة  
وتطوراتها ونهايتها» .

وذلك لتضمن هذا التعريف محتوى التعريف القائل  
بان «العقيدة فلسفة عن الكون والحياة» بأسلوب واضح  
العرض .

ومن الوضوح في غنى : ان في الاسلام افكاراً  
ومفاهيم تكفلت ببيان وجهة نظر الدين الاسلامي حول  
مبدأ الكون والحياة ومعادهما ، وحول مصدر ما بين  
المبدأ والمعاد من تطورات تعرض للكون والحياة . . . وهي  
- اعني وجهة النظر الاسلامية - ربط الجميع (المبدأ  
والمعاد وما بينهما من تطورات) بالله تعالى ، على اعتبار  
أنه العلة الاولى . . . . وتلكم هي العقيدة الاسلامية .



خصائصها :

اما اهم خصائص العقيدة الاسلامية التي تميزها  
بطابع خاص يمنحها الكيان المستقل ، فهي (الفاعلية)  
فيما اعتقد .

وأريد بالفاعلية - هنا - : تلکم الحركة الخلاقة  
المبدعة ، التي تصوغ شخصية الفرد المسلم وشخصية المجتمع  
المسلم ، وتعمل باستمرار للمحافظة على تلکم الشخصية  
الإسلامية .

اما كيفية خلق العقيدة الاسلامية وابداعها لشخصية  
المسلم فيكون بصوغ ذهنيته ذهنية اسلامية ، وبصوغ  
عاطفته عاطفة اسلامية ، وبصوغ سلوكه سلوكاً اسلامياً .

وتم تلکم الابداعية او الصياغة كما يلي :

١- (في الذهنية) :

تم صياغة الذهنية ذهنية اسلامية في اطارها الفكري

بتوفر العقيدة الاسلامية على منح الانسان المسلم ، النظرة  
الروحية عن الكون والحياة ..

واعني بالنظرة الروحية : ان العقيدة الاسلامية ،  
تمنح الانسان المسلم الايمان العميق بان علاقة الكون والحياة  
وما فيهما من موجودات مادية وغير مادية بالله تعالى هي  
علاقة خلق وابداع .. فليس ثمة في الكون أو في الحياة  
شيء غير مخلوق لله تعالى او غير مبدع من قبله .

وبعرض آخر إن النظرة الروحية - هنا - هي الفكرة  
التي تعنيها الفلسفة الاسلامية ، حينما تقوم بمحاولة ربط  
جميع الأشياء في الكون والحياة بمبدأها الأول ( العلة  
الأولى ) ، وهو الله تعالى ، شأنها في ذلك شأن أية فلسفة  
اخرى في التعرف على مصدر الكون والحياة ومبدهما

وخالصة فكرة النظرة الروحية هي : ان يؤمن  
الانسان المسلم بان بداية الكون والحياة من الله تعالى ،  
وان نهايتهما اليه عز وجل ، وانهما فيما بين المبدأ والمنتهى

خاضعان لله تعالى ايضاً في جميع تطوراتهما وتقلباتهما (١)  
وللتعرف على فاعلية العقيدة في هذا المجال نضرب  
مثالاً بالتفكير في النظام الذي ينبغي ان يسود العالم (الآن)  
او الامة الاسلامية على الأقل .

فان الملاحظ هنا : ان المسلم المتوفر على الذهنية  
الاسلامية ، يصدر في تفكيره في المسألة واعطائه وجهة نظره  
فيها عن عقيدته الاسلامية . . أما غيره كالكافر او المسلم  
غير المتوفر على الذهنية الاسلامية ، فيصدر في تفكيره  
في المسألة واعطائه وجهة نظره فيها عن اطاره الفكري  
الخاص الذي صيغ بتأثير عقيدة غير اسلامية زودته بنظرتها  
الخاصة عن الحياة .

ولعله مما يلقي الضوء على المسألة ، ما نشرته (الكتاب)

---

(١) وهو ما يسمى بعقيدة ( التوحيد ) . أما العقائد الاخرى ، كالنبوة  
والامامة ، ففروع عنها تقوم على قاعدتها .

وهي مجلة جمعية المؤلفين والكتاب العراقيين (١) ، تحت عنوان (الاسلام والقومية العربية ) فان القارئ الواعي يلمس من أول نظرة ، ان اختلاف الآراء المعروضة في المجلة ناشئ من اختلاف الأسس التي قامت عليها تلكم الآراء ، وهو شيء طبيعي حينما تختلف القواعد الفكرية والذهنيات . فمثلا الاستاذ يحيى الجبوري يدخل المسألة على اعتبار أن الاسلام دين ، والدين - في رأيه - علاقة فردية بين الانسان وخالقه تقوم على أساس من فلسفة ميتافيزيقية لا ارتباط لها بشؤون الحياة ، وانما تتعلق بما وراء الحياة (٢) . . وينتهي من هذه المقدمة ، ومن مقدمة اخرى يفترضها حقيقة في معنى القومية وهي : ان القومية «وعي الامة لوجودها اللغوي والثقافي والتاريخي والاجتماعي المتميز...» وينتهي إلى عدم عدّ الاسلام عنصراً من مقومات القومية العربية ، فهو بهذا يدخل المسألة وبخاصة فيما يتعلق منها

(١) ص ٧ و ٨٦ من العدد الخامس للسنة الاولى ١ ايلول ١٩٦٣ .

(٢) نفس المصدر ٨٩ .

بتفسير الدين ، بذهنية غربية ثم يستشعر ورود نقد على رأيه الآنف الذكر بالدولة العربية الاسلامية ، فيحاول ان يعلل قيامها على أساس ديني ، بان الاسلام آنذاك كان دين الأَكْثَرِيَّة . . . وهو تعليل لا يصدر - فيما اعتقد - إلا عن ذهنية غربية ايضاً ، إذ لست ادري من اين يستفيد الاستاذ أن الرسول (ص) والخلفاء (رض) انما اتخذوا دولتهم اسلامية (دينية) لوجود الأَكْثَرِيَّة المسلمة . . . في الوقت الذي يعلم كل فرد من المسلمين ، حتى العامة ، بالبداهة ، ان الرسول والخلفاء لم يلاحظوا ذلك وانما انطلقوا في اقامة دولتهم دينية على أساس من دافع عقيدتهم بالإسلام ، على اعتبار انه دين منزل من الله تعالى ، وواجب على المسلمين تطبيقه في الحياة الفردية والاجتماعية بمختلف مجالاتها .

وهكذا الدكتور سهيل ادريس ، ينظر المسألة من خلال اطار فكري غربي ، وربما بلغت المسألة حدود

لمساومة في نظر بعضهم (١) ، وذلك لوجود الأقليات الدينية في بلداننا العربية ، بما يثير الأستغراب الشديد من بعد أمثال هؤلاء الباحثين كثيراً عن فهم التشريع الاسلامي حتى في أبده نظرياته وأبسطها .

وقد فات الجميع - فيما أخاله - ان المسألة ليست مسألة صراع بين الاسلام والقومية العربية يتطلب منا الصلح بينهما ، وانما هي مسألة العقيدة الاسلامية وماتلميه على المسلمين من لزوم الأخذ بالتشريع الاسلامي نظاماً للحياة - كما سأوضحه فيما بعد - فالاسلام لا يمانع في قيام دولة عربية موحدة شريطة أن تتبنى الاسلام دستوراً ونظاماً ،

وكذلك لا يمانع في ان تقوم دولة فارسية أو تركية أو باكستانية على أن تأخذ بالإسلام دستوراً ونظاماً ، وربما يوجب ذلك اذا كان فيه تطبيق حقيقي للاسلام وتجسيد

(١) المصدر السابق : ١٢ .

لدولته الآلهية .

اما وجود الأقليات الدينية ، فقد حسب الاسلام حسابها وعلى صعيد انساني ، ولست ادري كيف يتغافل الباحثون حول المسألة ، وجود الأقليات القومية غير العربية وكيفية معاشتها العرب في البلاد العربية ، ألم تحسب التشريعات الوضعية حسابها ؟ فليكن الاسلام - على أقل تقدير - كذلك !

نعم... الاسلام يمنع إقامة أية دولة عربية أو غير عربية لا تتخذ من الاسلام دستوراً ونظماً ، وبخاصة في بلاد المسلمين .. وهو من أوضح البديهيات في التشريع الاسلامي .

٢- في العاطفة

وتم صياغة العاطفة عاطفة اسلامية في انفعالاتها وأحاسيسها ، بتوفر العقيدة الاسلامية على منح الانسان

المسلم حب المعروف (الحق والفضيلة) وبغض المنكر  
(الباطل والرديلة).

وللايضاح أكثر، فإن العقيدة الاسلامية تعمق في  
نفسية الانسان المسلم حب الحق وبغض الباطل تعميقاً  
تظهر آثاره في انفعالات المسلم من غضب الله تعالى وعدم  
رضاه بالباطل، في مجالات قيامه بالمسؤولية الاجتماعية  
الاسلامية المعبر عنها في لغة الفقه الاسلامي بـ (الأمر  
بالمعروف والنهي عن المنكر).

يقول الفقيه الجزائري : « لكن منشأهما (يعني  
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) هو الغضب لله تعالى  
وعدم الرضا بالمعصية ، كما يظهر من الروايات « (١) .  
ومراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، التي  
تعد بالانكار باليد ، فالانكار باللسان ، فالانكار بالقلب ،  
تلمسنا مدى قوة الدفع التي تحشدتها العقيدة الاسلامية  
(١) قلائد الدرر في بيان آيات الاحكام بالاثر : ج ٢/٢٠١ .



لتعميق العاطفة الاسلامية في نفسية المسلم.

على ان الانكار القلبي - هنا - ذو جانبين : سلبي  
وايجابي ، وليس كما يفهم منه ، انه ذو جانب سلبي فقط .  
ويتمثل الجانب السلبي في الانفعال النفسي الداخلى .

اما الجانب الايجابي ، فيتمثل بالمقاطعة لصاحب المنكر  
بغية ارتداعه عن المنكر ورجوعه إلى المعروف ، يقول الفقيه  
السبزواري : «ويجب ان - يعني الأمر بالمعروف والنهي عن  
المنكر - بالقلب مطلقاً ، بأن لا يرضى بفعل المنكر وبترك  
الواجب ... والظاهر ، انه يجب عليه اظهار ما يدل  
على ارادته ترك المنكر من فاعله وفعل المأمور به من  
تاركه ، بأن يظهر الكراهية في وجهه ، ويعرض عنه  
حين التكلم ، ويهجره ، وتدل عليه الاخبار الدالة على  
تحريم الرضا بالحرام » . وروى الكليني عن السكوني عن  
أبي عبد الله (الصادق) عليه السلام «قال : قال أمير المؤمنين  
عليه السلام : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن نلقى

أهل المعاصي بوجوه مكفهره» ، وعن الحرث بن المغيرة :  
«قال : قال ابو عبد الله عليه السلام : لا آخذن البري منكم  
بذنب السقيم ، ولم لا أفعل ، ويبلغكم عن الرجل ما يسيئكم  
ويسيئني فتجالسونهم وتحدثونهم ، فيمرّ بكم المار ، فيقول :  
هذا شر من هذا ، فلو أنكم إذا بلغكم عنهم ما تكرهون  
زبرتموهم ونهيتموهم ، كان ابرّ بكم وبي » ، وعن الحرث  
بن المغيرة أيضاً : «ان الإمام الصادق عليه السلام قال :  
لأحملن ذنوب سفهائكم على علمائكم ... إلى ان قال : ما  
يمنعكم إذا بلغكم عن الرجل منكم ما تكرهون وما يدخل  
علينا الأذي أن تأتوه فتؤنبوه وتعذبوه وتقولوا له قولاً  
بليغاً ؟ قلت : جعلت فداك ، اذن لا يقبلون منا ، قال :  
اهجروهم واجتنبوا مجالسهم» (١) .

٣- في السلوك :

وتم صياغة السلوك سلوكاً اسلامياً في مجالاته الفردية

(١) الكفاية : ص ١٨٥ ( مخطوطة مكتبة كلية الفقه - النجف الاشرف )

والاجتماعية بتوفر العقيدة الاسلامية على منح الانسان المسلم مقياساً عملياً يسير على ضوئه في حياته كفرد وفي الاسرة والمجتمع والدولة وفي كل مجال من مجالات الحياة ، وهو (رضى الله تعالى) .

وأريد به أن المسلم لا يصدر في سلوكه أيّاً كان ، فردياً أو اجتماعياً ، وفي أي مجال إلا عن رضا الله تعالى « أفمن أسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان خير أم من أسس بنيانه على شفا جرفٍ هار ، فانهار به في نار جهنم ؟ » . ★

### ب- (النظام)

ربما كانت أقرب العبارات التي تعطي معنى النظام هي العبارة القائلة بأن النظام هو : «مجموعة من الأحكام والتعاليم ، تشرع لتنظيم حياة الانسان» ، وهو معنى نلمسه بوضوح في التشريع الاسلامي - كما سأشير اليه فيما يأتي.

★ الآية ١٠٩ / سورة التوبة

خصائصه :

أما أهم خصائص النظام الإسلامي ، فهي - فيما  
اعتقد - الكمال - المرونة ، والعالية .

١- (الكمال) :

وأقصد به توفر النظام الإسلامي على مجموعة من  
الأحكام والتعاليم ، تستوعب بالتنظيم الشامل كل جوانب  
وعلائق حياة الانسان فرداً ، ومع الله تعالى ، وفي الأسرة  
وفي الدولة ، وفي الحياة العامة ، وفي الكون كله . وهي  
خاصة لم نجدها في أي نظام آخر غير الدين .

ولعل انقلاب الذهنية العامة لأبناء أمتنا الاسلامية  
(اليوم) إلى ذهنية غربية في نظرتها إلى الاسلام وبعدها  
عن فهمه فهماً واعياً شاملاً في واقعه النقي الأصمى ،  
يقتضينا منهجياً ان ندلل على توفر الاسلام على النظام  
الكامل . . . . . وإلا لو كنا لا نعيش شبهات الاستعمار

الكافر حول النظام الاسلامي ، لكانت منهجيته البحث  
تتطلب منا غير هذا... تتطلب منا عرض حكم الاسلام  
في من لا يؤمن بتوفر النظام الاسلامي على العناية بكافة  
نواحي الحياة.. وملخص ذلكم الحكم : هو ان الذي  
لا يؤمن بتوفر النظام الاسلامي على العناية بكافة نواحي  
الحياة في مختلف مجالاتها ، هو- دونما شبهة - كافر ،  
وذلك لأن الايمان بذلك ايمان بضروري من ضروريات الدين  
الاسلامي ، ومن المعلوم بالبداهة أن منكر الضروري - لا  
لشبهة - كافر -

اما عوامل انقلاب الذهنية العامة للمسلمين إلى ذهنية  
غربية فغير خفية ، وبخاصة وأننا لا نزال نعاني من  
رواسبها حتى الآن ،

وربما كان أهم تلكم الأدلة ما يلي :

١- (الدليل العقائدي) :

يتألف الدليل العقائدي من مقدمتين ترتبط احدهما

بعقيدتنا بالله تعالى ، وهي الإيمان بكماله كمالاً مطلقاً لا يشوبه أي نقص أو عجز ، وترتبط الاخرى بعقيدتنا بالبشر ، وهي الايمان بعجز البشر ونقصهم الذاتي عن التوفر على الامكانيات الكافية لوضع النظام الكامل المستقيم الذي يتمشي ومطلبات الطبيعة البشرية تمشياً صحيحاً يوفر لها السعادة التامة ويمنحها الحياة الكريمة المطمئنة .

ودليل المقدمة الأولى ( أعني الايمان بكمال الله تعالى ) هو نفس دليل التوحيد الذي عنيت بالبحث فيه وبعرضه كتب ومدونات العقيدة الاسلامية بما يزيد على الاشباع .

اما دليل المقدمة الثانية ( اعني الايمان بنقص البشر ) فهو التجارب التي مرت بها البشرية منذ شعورها البدائي بالحاجة إلى النظام حتي الاجيال الحاضرة التي ربما قاربت القمة من الحضارة الراقية .. تلکم التجارب التي اثبتت اخفاقها وفشلها في هذا المجال .

وفي عقيدتي : ان البشرية ما زالت تدور في حلقة مفرغة يبحثها عن النظام الاصلح كالنحلة وسط القنينة تدور مع الجوانب وهي لا تدري أن الطريق من أعلى . وستبقي تدور دون جدوى حتى تأتي لحظات اليقظة الواعية فتستمع إلى نداء السماء ، نداء الهدى ، إلى الخير والحق والجمال .

ويتم الاستدلال بتينك المقدمتين كما يلي :

أ- بتفريع المقدمة الأولى إلى ثلاثة فروع هي :

١- الايمان بأن الله تعالى عالم بنقص البشر وعجزهم عن وضع النظام الكامل المستقيم الذي يلتقي وطبيعة واقعهم البشري وعالم بحاجتهم الضرورية إلى ذلك النظام .

٢- الايمان بأن الله تعالى قادر على ذلك النظام .

٣- الايمان بان الله تعالى لطيف بعباده لا بخل في ساحته ولا لؤم .

ب- وبضم المقدمة الثانية ( وهي الايمان بنقصر  
البشر الذاتي وعجزهم عن وضع النظام الكامل المستقيم )  
إلى المقدمة الأولى .

فمن الطبيعي ان الايمان بحاجة البشر إلى النظام ،  
والإيمان بأن الله تعالى عالم بحاجتهم ، وانه قادر على وضع  
النظام لهم وانه لطيف بعباده ، ينهيان حتماً إلى الايمان  
بأن الله تعالى قد وفر ذلكم النظام للبشرية . . وليس  
هو إلا الاسلام (الآن) للدليل العقائدي ايضاً الذي  
يثبت أن الاسلام من الله تعالى ، وأنه خاتم الأديان الالهية ،  
والذي توفرت على البحث فيه وعرضه كتب ومدونات  
العقيدة الاسلامية ايضاً . . فلتراجع .

٢ - الدليل الفقهي :

ويتلخص في القاعدة الفقهية التي افيدت من اجماع  
فقهاء الامة الاسلامية وهي ( ان الله تعالى في كل واقعة  
حكماً ) والتي يرتبون عليها ما يلي :



١- انها من القضايا التشريعية الضرورية التي لا تحتاج في اثبات مضمونها إلى دليل آخر بعد البداهة .

٢- ان منكر مضمونها لا لشبهة منكر للضروري من الدين ، ومنكر الضروري من الدين لا لشبهة كافر ، تطبق عليه احكام الكافر - كما المحت اليه فيما سلف . هذه القاعدة تنص على ان الضرورة من الدين قائمة على ان الله تعالى قد شرع لكل واقعة حكماً .

ومن الواضح ان المراد من الواقعة - هنا - ما يعم الواقعة الفردية والاجتماعية ، وليس هو الا النظام .. وليس هو الا الدين الذي انزله الله تعالى .

٣- الدليل التاريخي :

وخلصته : الاستدلال بالدولة الاسلامية التي اقامها النبي (ص) ، فانه من - المعلوم جلياً : ان من اوليات مستلزمات الدولة توفرها على النظام الذي تسير على ضوئه

فإقامة دولة من قبل نبينا (ص) يثبت وجود النظام لها.. وليس هو الا الاسلام ، لأن النبي (ص) لم يأخذ بغير الاسلام ، كما هو موضح تشريعياً وتاريخياً

٤- الدليل الاستقرائي :

وهو أن تتبع النصوص الاسلامية من الكتاب والسنة واحكام الشرع الاسلامي المفادة منهما ينهي حتماً الى الوقوف على وفرة من النصوص التشريعية التي تشكل مجموعها النظام الاسلامي .

٢- المرونة

واريد بها اشتمال النظام الاسلامي على الاحكام للوقائع - فردية واجتماعية - في مختلف ظروفها واحوالها .

وبعرض آخر : المرونة هي مراعاة المشرع الاسلامي تطور الظروف والاحوال الفردية - والاجتماعية ، واخذها بنظر الاعتبار حين التشريع بوضع الاحكام - عامة وخاصة -

لها بما يتلاءم وطبيعتها . وهي : تلکم الاحکام التي تتطور تبعاً لتغير الظروف والاحوال . . وذلك ان الاحکام الاسلامية تنقسم إلى نوعين هما :-

١- الاحکام المنصوصة : وهي التي شرعت بنص خاص ، امثال : صرف الزكاة للاصناف الثمانية الذين نصت عليهم الآية الكريمة « انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم » ولزوم اعداد القوة لارهاب عدو الله الذي نصت عليه الآية الكريمة :- « واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم » .

٢- الاحکام غير المنصوصة (الاجتهادية) :- وهي التي لم تشرع بنص خاص وانما تفسد على ضوء اصول وقواعد الاجتهاد الاسلامي من الاحکام الاسلامية العامة ، أمثال : نوعية وكمية القوة التي تعد لارهاب العدو

لاطلاق النص في جانبها ، ولزوم التدريب العسكري  
مقدمة للجهاد والدفاع الواجبين ، فانهما لم يفادا من حاق  
النص ، وانما افيدا ضمن اطار الاحكام الاسلامية العامة ،  
تمشياً مع متطلبات الظروف والاحوال للدولة الاسلامية ،  
وامثال : جميع الاحكام التي تتبدل تبعاً لتبدل  
عناوين موضوعاتها الأولية إلى عناوين ثانوية ، نتيجة تغير  
الظروف والأحوال .

وهكذا القضايا التي أوكل أمر تحديد موضوعاتها  
في مجال التطبيق إلى الخبراء ، ضمن الاطر الاسلامية امثال  
المعاهدات العسكرية والاتفاقات التجارية التي تبرمها الدولة  
مع غير المسلمين . التي يرجع في مجال تحديدها إلى الخبراء  
السياسيين والتجاربيين ، تمشياً مع الآية الكريمة : « لن  
يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً » التي تفيد بظاهرها -  
لزوم مراعاة مصلحة المسلمين العامة ومصلحة الاسلام  
العليا .

في هذا النوع الثاني من الاحكام تتمثل مرونة الاسلام ، ومماشاته مختلف التطورات الزمانية والمكانية والاحوائية ، واخذها من قبله بنظر الاعتبار .

### ٣- العالمية

واريد بها اعتبار الاسلام نظاماً عالمياً وليس اقليمياً او قومياً. ويفاد ذلك من امثال النصوص الآتية : « وما ارسلناك إلا كافة للناس بشيراً ونذيراً ولكن اكثر الناس لا يعلمون » . « وارسلناك للناس رسولا وكفى بالله شهيدا » « وما ارسلناك إلا رحمة للعالمين » .

وربما كان منشأ ذلك لأن الاسلام هو النظام الوحيد الذي يتمشي والطبيعة الانسانية ، بما يوفر لها السعادة والخير « فاقم وجهك للدين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن اكثر الناس لا يعلمون » .

( المنهج ) :

ويراد به الطريقة التي تتبع في مجالات تطبيق النظام  
وتتأخص بان الاسلام قد حدد الاساليب والطرق التي  
يلزم اتباعها حين التطبيق بخطوطه العريضة التي افيدت  
في أمثال :

- ١- لا يطاع الله من حيث يعصي .
- ٢- لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق .

عبد الهادي الفضلي



من منشورات جمعية الثقافة الأجماعية - الكويت